

السؤال

وضعت مبالغ بأسماء أبنائي الصغار في أسهم شركات استثمارية ، هل نجمعها عند إخراج الزكاة أم يخرج عن كل واحد بمفرده ، مع العلم أنه إذا لم نجمعها لن تبلغ النصاب ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

عرضنا السؤال على فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين حفظه الله فأجاب بما يلي :
كل إنسان له ماله الخاص فإن بلغ نصاباً زكاه وإلا فلا ، ولكن هل له أولاد آخرون أعطاهم مثل هؤلاء ، فإن كان له أبناء غيرهم ولم يعطهم فليترك الله وليعدل بينهم " للذكر مثل حظ الأنثيين " ، وإن لم يكن عنده غيرهم فالأمر واضح ، وإن كان عنده غيرهم وأعطاهم مثل ما أعطى هؤلاء فقد عدل ولا شيء عليه ... والله أعلم